

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٧٨ لسنة ٢٠٠٢

باعتبار مشروع توسيع وتعديل ورصف الطريق الدائري
لمدينة تلا من شونة بنك التسليف حتى الطريق ٨٤ تلا / البانون
محافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة

(رئيس مجلس الوزراء)

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المتعلقة له ولائحته التنفيذية :
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع وتعديل ورصف الطريق الدائري لمدينة تلا
من شونة بنك التسليف حتى الطريق ٨٤ تلا / البانون - محافظة المنوفية ،
وذلك على مساحة فدانين و ١٢ قيراطاً على النحو المبين بالذكرة والرسم التخطيطي
أعلاه المرفقين .

(المادة الثانية)

يشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

سلر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٤ أغسطس سنة ٢٠٠٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

وزارة التنمية المحلية مذكرة إيضاحية

مشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٣٧٨ لسنة ٢٠٠٢

باعتبار مشروع توسيع وتعلية ورصف الطريق الدائري
لمدينة تلا من شونة بنك التسليف حتى الطريق ٨٤ تلا / البناون
بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة

أشرف بعرض الآتي :

أفاد السيد محافظ المنوفية بأنه نظراً لضرورة توسيع وتعلية ورصف الطريق الدائري لمدينة تلا من شونة بنك التسليف حتى الطريق ٨٤ تلا / البناون باعتباره من المشروعات الحيوية التي تخدم أهالي النواحي المار بها الطريق ليصل عرضه إلى ١٤ متراً بعد التوسيع ونظراً لحالة الضرورة الملحة فقد تطلب الأمر نزع ملكية مساحة فدانين و ١٢ قيراطًا لتنفيذ هذا المشروع .

وقد وافق المجلس الشعبي المحلي للمحافظة على تقرير صفة النفع العام للمشروع بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩/٧/٢٠٠٢ كما وافق السيد الدكتور نائب رئيس الوزراء وزیر الزراعة واستصلاح الأراضي على إقامة المشروع بالكتاب رقم ٣٧٨٤ في ١٢/٥/٢٠٠٢ هذا وقد تم سداد مبلغ ١٦٠٠٠ (مائة وعشرون ألف) جنيه لمديرية المساحة بشبين الكوم على ذمة تعويضات نزع الملكية للمشروع بالشيك رقم ١٩٠١٧٠ في ١٠/٩/٢٠٠٢ بصفة مبدئية لحين تقييم القيمة الإجمالية للتعويضات المطلوبة بمعرفة اللجنة المشكلة طبقاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة فور صدور القرار .

ونظراً لأن هذا المشروع من المشروعات الطولية فإنه يتعدى حصر أسماء ملاك الأراضي المتداخلة في الطريق وما يملكونه كل منهم إلا بعد صدور القرار المطلوب وتحديد ملاك المساحة على الطبيعة .

ولما كان مشروع توسيع وتعلية ورصف الطريق الدائري لمدينة تلا من شونة بنك التسليف حتى الطريق ٨٤ تلا / البستانون بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة الأمر الذي يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعده له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

يرجاه - في حالة الموافقة - التفضل بإصداره

وزير الدولة لتنمية المحافظات

مصطفى عبد التواب